

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

في شأن نقل موظفين من ملاك وزارة الداخلية بالإقليم السوري إلى ملاك وزارة العدل بالإقليم السوري .

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى قانون الموظفين الأساسي بالإقليم السوري رقم ٣٥ وتاريخ ١٩٤٥/١/١٠ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم التشريعي رقم ٧٦ تاريخ ١٩٤٧/٦/٣٠ المتضمن الملاك الخاص بوزارة الداخلية بالإقليم السوري ؛

وعلى المرسوم التشريعي رقم ٨٠ وتاريخ ١٩٤٧/٦/٣٠ المتضمن ملاك وزارة العدل بالإقليم السوري ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٧٤ لسنة ١٩٥٨ ؛

وعلى اقتراح وزير الداخلية وموافقة وزير العدل بالإقليم السوري ؛

قرر :

مادة ١ - ينقل كل من السيدين :

إسماعيل فولى محافظ حلب ، وحسين عبد الدين محافظ الجزيرة من ملاك وزارة الداخلية إلى ملاك وزارة العدل .

مادة ٢ - على وزيرى الداخلية والعدل بالإقليم السوري تنفيذ هذا القرار بتاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ ذى الحجة سنة ١٣٧٧ (٢٤ يونيو سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بشأن صرف موظفين من الخدمة بالإقليم السوري

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى قانون الموظفين الأساسي رقم ١٣٥ وتاريخ ١٩٤٥/١/١٠ وتعديلاته ،

وعلى المرسوم التشريعي رقم ٧٦ تاريخ ١٩٤٧/٦/٣٠ المتضمن الملاك الخاص بوزارة الداخلية بالإقليم السوري ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٢١ لسنة ١٩٥٨ بتنظيم وزارة الداخلية بالإقليم السوري ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٧٤ لسنة ١٩٥٨ بتوزيع الاختصاصات بالإقليم السوري ؛

وعلى اقتراح وزير الداخلية بالإقليم السوري ؛

قرر :

مادة ١ - يعرف من الخدمة كل من الموظفين التالية اسماؤهم وتصنى حقوقهم وفقا لقانون التقاعد .

١ - إحسان القواص ، أمين عام وزارة الداخلية للإقليم السوري .

٢ - رشدى الحامد ، محافظ لواء دمشق .

٣ - شوكت محاسن ، محافظ حمص .

مادة ٢ - على وزير الداخلية بالإقليم السوري تنفيذ هذا القرار من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ ذى الحجة سنة ١٣٧٧ (٢٤ يونيو سنة ١٩٥٨) .

جمال عبد الناصر